

فان تركها ^{فان} وخلا. وضالة لآب وام. فلحمه السدس
 وللبنت النصف. والباقي الخان وسقطت الحالة. وقيل يكون
 الباقي بين اكل والحالة للذكر مثل حظ الانثيين. فان تركت
 احوال مفترقات. وابيضان. فللاخت والام والاخت الاب
 والام الثلث لانها اختان لام. والباقي لابن الخان ولا تركت
 من الاب. فان ترك امرأة. وابنتين. وابن خال وابنة خالة.
 فللمرأة الثلث وللبنين الثلثان والباقي لابن اكل حوله. وقد قيل
 يكون بينه وبين اخته. للذكر مثل حظ الانثيين. **فصل**
اخر ابن ماعقة مات وترك له. فلها الثلث بالرضع
 والباقي لباقي احدى الدوايين بالعصبية لانها عصبية ولداء.
 وفي الرواية الاخرى رد عليها. فان كملها وبنتها. فللام السدس
 وللبن النصف. والباقي رد عليها. فيصير المال بينهما على اربعة
 اسهم بالرضع والرد. وفي الرواية الاخرى الباقي للام لانها
 عصبية له. فان تركها واحلام. فللام الثلث. وللرضع الام
 السدس والباقي للام بالرضع. فيحصل له ثلث المال.

بالرضع